

أحكام القرآن

@ 48 @ وقد قال ﷺ لموسى عليه السلام لا تخف وقبله قيل ذلك للوط فهم فزعون من خوف ما لم يكن قيل لهم فيه إنكم منه معصومون \$ المسألة السادسة قوله تعالى (! . \$) !
أي نحن خصمان وإن قيل كيف لم يأمر بإخراجهم إذ علم مطلبهم وقد دخلوا عليه بغير إذن وهلاَّ أدبهم على تعدّ بهم .
فالجواب عنه من أربعة أوجه .

الأول أنا لا نعلم كيفية شرعه في الحجاب والإذن فيكون الجواب على حسب تلك الأحكام وقد كان ذلك في ابتداء شرعنا مهملاً عن هذه الأحكام حتى أوضحتها ﷺ تعالى بالبيان .
الثاني إنا لو نزلنا الجواب على أحكام الحجاب لاحتمل أن يكون الفرع الطارئ عليه أذله عما كان يجب في ذلك له .

الثالث أنه أراد أن يستوفي كلامهما الذي دخلا له حتى يعلم آخر الأمر منه ويرى هل يحتمل التقهّم فيه بغير إذن أم لا وهل يقترب بذلك عذر لهما أم لا يكون لهما عذر عنه وكان من آخر الحال ما انكشف من أنه بلاءٌ ومحنة ومثل ضربه ﷺ في القصة وأدب وقع على دعوى العصمة .

الرابع أنه يحتمل أن يكون في المسجد ولا إذن في المسجد لأحد ولا حجر فيه على أحد \$ الآية الرابعة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 23